

الرافد في علم الأصول

[12] مقارنته مع آية معينة، وهذا المفهوم الذي نطرحه هو الذي يعبر عنه علماء الحديث المتأخرون بالنقد الداخلي للخبر، أي مقارنة مضمونه مع الأصول العامة والاهداف الإسلامية، وهو المعبر عنه في النصوص بالقياس، نحو: " فقسه على كتاب الله " (1)، إذن فمن المحتمل كون المراد من عمل ابن الجنيد بالقياس هو كونه من المدرسة المتشددة في قبول الحديث التي تلتزم بنظرية النقد الداخلي للحديث والموافقة الروحية فيه للكتاب والسنة، في مقابل مدرسة المحدثين التي تعتقد بقطعية صدور أكثر الأحاديث دون مقارنتها مع الأصول الإسلامية، ومما يؤكد ما ذكرناه نسبة العمل بالقياس لاعاظم الامامية كما في رجال السيد بحر العلوم (2)، قال: " فقد ذكر السيد المرتضى في رسالته له في أخبار الآحاد أنه قد كان في رواتنا ونقلة أحاديثنا من يقول بالقياس، كالفضل بن شاذان ويونس بن عبد الرحمن وجماعة معروفيين ". وقال في كشف القناع (3): " وحکى - الصدوق - في مواضع متفرقة عن جماعة من أساطينهم العمل بالقياس، وفيهم من الاولئ مثل زرارة بن أعين وجميل بن دراج وعبد الله بن بكير ". ولا يتصور في حق هؤلاء الاعاظم العمل بالقياس الفقهي مما يشير إلى أن المقصود بالقياس هو التشدد في قبول الحديث بالعمل بنظرية النقد الداخلي، ويفيد ما حكاه المحقق (4) في المعارج، قال: " المسألة السادسة: قال شيخنا المفيد: خبر الواحد القاطع للغدر هو الذي يقرن بدليل يفضي بالنظر فيه إلى العلم، وربما يكون ذلك إجماعاً أو شاهداً من عقل أو حاكماً من قياس ". (1) الوسائل 27: 123 / 33381، البحار 2: 244 / 52. (2) رجال السيد بحر العلوم 3: 215 (3) كشف القناع 830. (4) معارج الأصول: 187. (*)